

بشأن تأسيس شركة صندوق استثمار تنمية مصر العقارية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة والشركات ذات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٠٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠ / ٦ / ٢١ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرار

المادة (١): الموافقة على تأسيس شركة صندوق استثمار تنمية مصر العقارية ش.م.م طبقاً لأحكام القانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عمران
٤٦٠٧٦